

برنامج التأصيل الفقهي 27 اليوم الحادي عشر - د. عامر بهجت -

باب الوديعة

عامر بهجت

نأتي الان الى الوديعة والوديعة سهلة وهي مبنية في الحقيقة على الوكالة لأن هي توکيل بالحفظ كل سهلة ما فيه يعني ما فيها شيء كبير يحتاج شرح الا قضية الظمان الان نأتي - 00:00:00

يد المودع يد امانة ولا يد ضمان؟ يد امانة. ولهذا قال المؤلف رحمة الله وهي امانة لا ضمان فيها على المودع ما لم يتعدى والتعدي عاد صوره كثيرة سيذكر مدافعاً الصور للتعدي - 00:00:14

الاستثناء انه اذا تعدي يضمن ذكر عاد المؤلف امثلة على التعدي او التفريط. المثال الاول قال وان لم يحفظها في حرمي مثلها.

اعطيتك شيخ مئة الف ريال امانة تحفظها عندك - 00:00:31

جيد وش سويت حطيتها على طبلون السيارة على قزاز وجذب الله خير رحت درس نزلت ساعتين في الدرس ورجعت فوجدت قزاز السيارة مكسور وما هي موجودة المئة الف هل حفظتها في حرمي مثلها؟ لا حفظتها لا في غير حرمي مثله - 00:00:50

او مثل الحرمي الذي امر باحرارها فيه. هذى شف الوديعة في حقيقتها وكالة في الحفظ سبق في الوكالة قلنا عندنا نرجع فيها الى اللفظ او العرف. اللفظ اذا قلت لك هذى مئة الف تاخذها وتحفظها في خزنة داخل البيت - 00:01:12

لازم تحفظها تخزن داخل البيت او شيء اشد من ذلك. اقوى واحرمي اما اذا لم اشتغل نرجع الى العرف والعرف ان تحفظه في حرمي مثلها. الريال وبين حرمي في جيبك لكن المئة الف ما هو في جيبك صح ولا لا؟ طيب - 00:01:30

اذا هذا مثال على التفريط ان تحفظه في في ان لا تحفظه في حفظ مثلها. او الحرمي الذي امر باحرارها فيه. او تصرفت فيها لنفسك قلت والله الان خل المئة الف ما دام انه عندي فرصة خليني بروح اشتري فيها ايش - 00:01:50

سيارة بعدين هو لما يجي يطلبها بدرها خلاص فرحت اشتريت سيارة ماشي وبعدين الحمد لله جاتك مئة الف ريال فخذت المئة الف هذى حطيتها في الظرف مئة الف كتبت هذا ودية حقت ايش؟ عامر. وجاء واحد وسرق هذى الوديعة بدون تعدي ولا تفريط. تضمن ولا لا؟ نعم تضمن لان - 00:02:06

اصلاً ضامن من يوم ما تصرفت فيها خلاص ثبتت في ذمتك واضح؟ فهنا ضامن او تصرف لنفسه او خلطها بما لا تتميز منه اعطيتك زيت زيتون قلت لك تفضل هذا زيت الزيتون - 00:02:32

خليه عندك في البيت لا يضيع ايجيك بعد اسبوع رحت اخذت الزيت وكبيته في الزيت اللي عندك وحطيتهم كلهم في علبة واحدة جاءوا الاولاد عندك ها بدون تعدي انت حطيتها ورفعتها فوق وكل شي وجوا الاولاد ولا جا حرامي ولا اي مكان واخذ من هذا الزيت لتر. العلبة فيها ثلاثة لتر - 00:02:46

وانا اعطيتك كم؟ لتر واحد جيت اطالبك بالزيت قلت لي والله الزيت حرق راح انت معطيني لتر وراح تظمن ولا ما انت ظامن؟ ظامن لانك خلست مما لا يتميز. او اخرجها لينفقها ثم ردتها - 00:03:08

جيت اعطيتك ظرف علبة ومقفلة بالمفتاح قلت لك خذ هذى العلبة فيها مئة الف تأكد شفت مئة الف كفها خلاص احفظها عندك انتبه فانت رحت فتحتها وجيئت تأخذ المئة الف عشان - 00:03:23

تفق فيها على نفسك بعدين ضميرك ايش انبك ورجعتها مرة ثانية. لما رجعتها مرة ثانية انسرت تظمن نعم انت ظامن بمجرد

اخرجها. قال حتى لو او كسر ختم كيسها كسرت القفل - 00:03:41

عشان تفتحها وبعدين قلت لا لا استغفر الله رجعته تظمن او جحدها فقلت يا فلان رد الوديعة قال ما لك عندي شي ولا اعطيتني وديعة ولا اعرفك اصلا اول مرة اشوفك - 00:03:59

خلاص مئة الف الله المستعان فما الحكم بعدين ضميره انه قال لا صح انت نقول تحولت يده من يد امانة الى يد ظمان لما جيت اخذها قال والله انسرت ظامن ولا ما هو ظامن؟ ظامن - 00:04:12

او امتنع من ردها عند طلبها مع امكانه قلت رجع لي المئة الف قال لا ما ارجعها اصبر علي اسبوع ان شاء الله بجيبيها لك يا ابن الحال ارجع ابدا - 00:04:30

فما الحكم ضامن ولا اذا انسرت؟ ضامن. كل هذه الصور منصور التعدي او التفريط طيب هل يقبل قول المودع في الرد والتلف اذا قال والله تلفت او قد او اه ردتها الاصل انه يقبل قوله وش يقول المصنف - 00:04:39

ها لاخاف ان في شر طيب لا انا بس ظنيت في مسألة قوله. طيب. الان هذا الرجل الاصل انه يقبل قوله في الرد او ما والتلف ولا ما يقبل؟ يقبل يرد - 00:05:04

وقد ذكرنا هذا في الوكيل والمودع ايش؟ والمودع وكيل وش يقول في النظم الجلي وقس شروطها على الوكالة صح ولا لا اي نعم لا لا مو هنا من نفسه القدرة والعدالة وقس شروطها على الوكالة. فالمقصود ان مثل الوكالة. والان هذا الوكيل قلنا اذا ادعى الرد او التلف يقبل يقبل. لكن - 00:05:25

نشوف اذا الرجل هذا رحنا في قلت يا فلان رد لي الوديعة قال ما اودعتنى شيء اصلا خلاص؟ بعدين رحت جبت بينة وشهود ابني قد اودعته ايش قال؟ قال ايوه المودع يقبل قوله في الرد والتلف. ما زبطة معاه الحركة الاولى - 00:05:58

فقال اي نعم صحيح اودعتنى ولكنني ردتها اليك او اودعتنى ولكنها تلفت. يقبل قوله لا يقبل لانه تبين اصلا هو نفسه الان قوله مردود لانه لما اول قال ما اودعتنى الان يقول اودعتنى وتلف معناها عرفنا انه كذاب فلا يقبل قوله - 00:06:21

قال لم يقبل منه وان قال ما لك عندي شيء ثم ادعى ردها او تلفها قبل منه. قلت يا فلان رجع لي الوديعة قال ما لك عندي شيء خلاص قلت كيف ما لك عندي شي - 00:06:40

القاضي الرجل قال ما لك عندي شي. قال كيف؟ انا معطيك وديعة وعندي شهود تعالوا الشهود جاو الشهود قال نشهد ان فلانا اخذ الوديع. قال صحيح ولكنني ردتها يقبل قوله - 00:07:00

يقبل ليش اللي هو ما جحد الوديعة انما قال ما لك شيء. هي لاما تكون تالفة. له شيء ولا ما له شيء ما له شيء اذا يصدق عليه لم يتناقض قوله - 00:07:17

واضح؟ انما صار قوله ردتها او تلف التفسير يصلح ان يكون تفسيرا لقوله ما لك عندي شيء فيقبل قوله طيب نأتي الان الى العارية واحد يوم سمع الكلام هذا انه الوديع ويد الوديع يد امانة فرق بين الوديعة والعارية العارية انت تأخذها لتحفظها - 00:07:30

يكتفي بها لتنتفع بها. الوديعة تأخذها لتحفظها. ولهذا يد المستعير على العارية يد ضمان. ولهذا قال مصنف رحمة الله والعارية مضمونة. وان لم يتعدى فيها المستعير حتى لو لم يتعدى. فإنه - 00:07:54

يؤمن اذا الوديعة لا تظمن الا بالتعدي والتفريط. واما بالنسبة للعارية فانها مضمونة ايش؟ فان انها مضمونة مطلقا وان لم يتعدى فيها المستعير يعني لو انتخبت مني سيارة قلت والله احتاج سيارة عندي اليومين هذي مشاوي - 00:08:11

اخذت ورحت تمثور فيها وصار حادث. الغلط مئة بالمئة على على الثاني ما هو عليك. وهرب تظمن لي هي ولا ما تظمنها تضمنها المستعير سرقت يضمنها نعم يضمنها لا هذى وديعة وانت تصرفت فيها تظمن لانك تعديت - 00:08:32

خلاص بغير اذن وتعدي باذنه طيب لو اودعتك قلت لك هذى مئة الف ريال قلت والله اسمح لي انا باخذها وبصرفها على اغراضي وبجيبي لك بحالها هذا لا ما هو مستعير مفترض - 00:08:57

ايه هذا مفترض شفت كيف؟ فانقلبت الى انقلبت الوديعة الى قارن. هذا بالنسبة للوديعة. خلنا نشوف الاسئلة ما الحالة التي يضمن

فيها المودع اذا تلفت بتعذر ان لم يحفظها في حرز مثلها اذا امتنع من ردها عند طلبها يضمن في جميع ما سبق - 00:09:12
جميع المحسوب لا يقبل قول المودع فيما اذا قال ما اودعتنى ثم ادعت تلفا. اذا قال ما اودعتنى ثم ادعى ردها. اذا قال ما لك عندي شيئا ثم ادعت اذا قال ما لك عندي شيء ثم ادعى رد. ها الف باء جيم دال الف وباء احستن - 00:09:35

ما الحال التي يضمن فيها المستعير؟ اذا تلفت العارية بتعذر منه اذا تلفت بتفریط منه اذا تلفت بغير تعد ولا تفریط اذا تلفت سواء بتعذر او بغير تعد. دال احستن اذا يظمن المطرق - 00:09:54

متى يضمن المودع ومتى لا يضمن الاصل انه لا يظمن. ويظمن اذا تعدد او فرط وذكر المؤلف الصور. ما الفرق في الحكم بين قول المودع؟ ما اودعتنى قوله ما لك عندي شيء - 00:10:09

ما اودعتنى جحد للوديعة. ما لك عندي شيء ليس جحدا للوديعة لانه يحتمل التلف هل العارية مضمونة على المستعير نعم والله تعالى اعلم - 00:10:27